النموذج الأوروبي للشرطة المجتمعية وأوجه الاستفادة منه

The European Model of Community Policing and Ways to Benefit from It

د. عامر عبد الرحمن عثمان محمد: دكتور في القانون العام وعلوم الشرطة، نائب مدير جامعة الرباط الوطني، السودان

***Dr. Aaimr Abdalrahman Osman**: PhD in Public Law and Police Sciences, Deputy Director of Al-Rabat National University, Sudan.*

Email: aamirosman68@gmail.com

Doi: https://doi.org/10.56989/benkj.v6i5.1893

تاريخ الاستلام: 2026-03-24 تاريخ القبول: 2026-04-13 تاريخ النشر 2026-05-01

المستخلص:

تناولت هذه الدراسة النموذج الأوروبي للشرطة المجتمعية، وهدفت إلى التعرف على تجارب بعض الدول الأوروبية في تطبيق هذا المفهوم وبيان سبل الاستفادة منها. واعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي والمنهج الوصفي التحليلي، حيث تناولت نموذج الشرطة المجتمعية في بريطانيا وأصوله، والنموذج الدنماركي، والنموذج الفرنسي ونشأته وتطوره.

وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج، من أبرزها أن بريطانيا تُعد من الدول الرائدة في تبنّي فكرة الشرطة المجتمعية، حيث تقوم فلسفتها على أن رجل الشرطة هو، في الأساس، مواطن يتعاون مع أفراد المجتمع من أجل معالجة مشكلاته. كما أن الشرطة البريطانية تمارس مهامها في إطار مسؤوليات قانونية كبيرة، وتعمل استناداً إلى تفويض مجتمعي، وليس بدافع حماية الحكومة فقط.

واختتمت الدراسة بعدد من التوصيات، من أهمها ضرورة الاستفادة من تجارب الدول الأوروبية في مجال الشرطة المجتمعية لتطوير هذا النظام في السودان، مع مراعاة الأبعاد الاجتماعية عند إعداد خطط الوقاية من الجريمة، خاصة تلك التي تقوم على تهيئة بيئة مناسبة للتعاون والاستمرارية في العملية الأمنية. كما أوصت الدراسة بتبنّي ما يُعرف بـ"بيوت العدالة والحقوق"، لما لها من دور في توثيق الروابط الاجتماعية، وتعزيز الثقة بين الأطراف الرسمية وغير الرسمية، وخلق نوع من التنسيق الفعّال بين المجتمع والشرطة في معالجة المشكلات الاجتماعية والوقاية من الجريمة.

الكلمات المفتاحية: الشرطة المجتمعية، النموذج الأوروبي، النظام الشرطي البريطاني، الوقاية من الجريمة، الشراكة بين الشرطة والمجتمع، التماسك الاجتماعي.

Abstract:

This study examined the European model of community policing and aimed to identify the experiences of selected European countries in applying this concept, as well as to highlight ways to benefit from them. The study adopted both the historical and descriptive-analytical approaches, addressing the community policing model in Britain and its origins, as well as the Danish and French models, including their emergence and development.

The study reached a number of findings, most notably that Britain is considered one of the leading countries in adopting the concept of community policing, as its philosophy is based on the idea that a police officer is, essentially, a citizen who cooperates with members of the community to address its problems. It also found that British police operate within a framework of significant legal responsibilities and act on the basis of a societal mandate, rather than solely to protect the government.

The study concluded with several recommendations, most notably the need to benefit from European experiences in the field of community policing in order to develop this system in Sudan, while taking into account social dimensions when designing crime prevention plans, particularly those based on creating a suitable environment for cooperation and sustainability in the security process. It also recommended adopting what is known as "Houses of Justice and Rights," due to their role in strengthening social ties, enhancing trust between formal and informal actors, and creating effective coordination between the community and the police in addressing social issues and preventing crime.

Keywords: Community Policing, European Model, British Police System, Crime Prevention, Public-Police Partnership, Social Cohesion.

المقدمة:

يستند عمل الشرطة المجتمعية إلى مبدأ المشاركة الاجتماعية لأفراد المجتمع المحلي، والتي تتمثل في مدّ جسور الثقة، وإقامة علاقات ودّية بينهم، بالإضافة إلى بناء علاقة نفعية متبادلة، هدفها الوصول إلى مجتمع خالٍ من الجريمة المنظمة وغير المنظمة. وتقوم فلسفة الشرطة المجتمعية على تحقيق أهداف مجتمعية نوعية، إذ يقع على عاتقها عبء حماية أفراد المجتمع وضمان الأمن.

وتتحدد أساليب عمل الشرطة في ظل نظام الشرطة المجتمعية وفق نهج فلسفي يرتبط بمواكبة عصر العولمة والانفتاح العالمي، حيث يُعد هذا النهج تطورًا حديثًا في أداء الأجهزة الشرطية عالميًا، ويمثل هدفًا واستراتيجية للابتعاد عن الأساليب التقليدية، وإبراز القدرات العلمية والمهنية للقائمين على المؤسسة الشرطية. كما يُعد دافعًا قويًا لتجاوز النمط التقليدي، والسير نحو إحداث تغيير جذري يتلاءم مع ارتفاع معدلات الجريمة والانحراف، وظهور جرائم مستحدثة تتسم بالتعقيد والخطورة والتنظيم.

ومن الطبيعي، نتيجة لهذه التطورات، البحث عن الوسائل الكفيلة بمواجهة التغيرات المتسارعة في أنماط الجريمة. وإذا ما تأملنا مفهوم الشرطة المجتمعية، نجد أنه يشير إلى الوقاية من الجريمة وطرق مكافحتها والحد منها قدر الإمكان، وذلك من خلال تشخيص الظروف الاجتماعية التي تُعد بيئة خصبة لظهور الانحراف السلوكي.

مشكلة البحث:

شهدت السنوات الماضية تزايدًا ملحوظًا في المهددات الأمنية وتنوعها، مما جعل مهمة جهاز الشرطة أكثر تعقيدًا في أداء دوره بصورة فعّالة ومتكاملة. لذلك، تم الاتجاه نحو تبني فكرة الشراكة مع المجتمع من خلال تطبيق مفهوم الشرطة المجتمعية، بهدف سدّ أوجه القصور والمساهمة في الحد من الجريمة وضبطها، خاصة أن كثيرًا من الجرائم تنشأ من داخل المجتمع نفسه.

كما أسهم تزايد وتنامي المهام الموكلة للأجهزة الشرطية، واتساع نطاق عملها في مجالات متعددة، في الحدّ من قدرتها—رغم الإمكانيات المتاحة—على مكافحة الجريمة بصورة منفردة، الأمر الذي يستدعي إشراك مختلف فئات وشرائح المجتمع في الجهود الأمنية.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى التعرف على تجارب الدول الأوروبية في تطبيق مفهوم الشرطة المجتمعية، والاستفادة منها في تطوير هذا النظام.

منهج البحث:

- **أولاً: المنهج التاريخي (الوثائقي):** هو منهج يقوم على عملية منظمة وموضوعية لاكتشاف الأدلة التاريخية، وتحليلها، وتصنيفها، وربطها ببعضها البعض، بهدف الوصول إلى حقائق معينة، واستخلاص استنتاجات تتعلق بأحداث وقعت في الماضي. ويعتمد هذا المنهج على روح نقدية تهدف إلى إعادة بناء الأحداث بصورة علمية دقيقة، بما يحقق عرضًا موضوعيًا لتلك المرحلة الزمنية[1].
- **ثانياً: المنهج الوصفي التحليلي:** يقوم هذا المنهج على وصف الظواهر والأحداث وتحليلها، وبيان تأثيرها على الواقع الحالي، كما يهتم بإجراء المقارنات بين الظواهر المختلفة، سواء كانت متجانسة أو متباينة، بهدف الوصول إلى نتائج علمية دقيقة.

حدود البحث:

- **الحدود الموضوعية:** النموذج الأوروبي للشرطة المجتمعية ونشأته.
- **الحدود المكانية:** السودان.
- **الحدود الزمانية:** من عام 2015م إلى 2021م.

أولا: النموذج البريطاني

- **فكرة النموذج ونشأته:**

تُعدّ بريطانيا من الدول الرائدة في تبنّي فكرة الشرطة المجتمعية، ويُعزى ذلك إلى عراقة تجربتها التاريخية التي تعود إلى القرن التاسع الميلادي، حين أصدر الملك ألفريد العظيم (870–910م) أمرًا كُلِّف بموجبه جميع المواطنين بالمشاركة في أداء وظيفة الشرطة، من خلال حماية أنفسهم وممتلكاتهم عبر نظام الدوريات الليلية والحراسات، والتبليغ عن الجرائم. وقد استمرت هذه الممارسات المجتمعية حتى ظهور الشرطة النظامية في القرن الثالث عشر، حيث ظلت المجتمعات المحلية تضطلع بمسؤولياتها الأمنية لفترة طويلة[2].

وقد انعكست هذه الثقافة الأمنية المتجذرة على تطور مفهوم الشرطة المجتمعية في بريطانيا في العصر الحديث، خاصة مع إسهامات السير روبرت بيل عند تأسيس شرطة لندن الحضرية عام

[1] عثمان، عبد الرحمن أحمد. (د.ت). مناهج البحث العلمي وطرق كتابة الرسائل الجامعية. الخرطوم: دار جامعة أفريقيا للنشر. ص54.

[2] شكور، جليل وديع. (1998). أم أرض المجتمع. بيروت: الدار العربية للعلوم، الطبعة الأولى. ص46.

1829م، حيث أكد على ضرورة بناء علاقات قائمة على الثقة والتعاون بين الشرطة والمجتمع. ومن أبرز المبادئ التي طرحها المقولة الشهيرة: الشرطة هي المجتمع، والمجتمع هو الشرطة[1].

وفي الوقت الحاضر، تشهد بريطانيا تطبيقات عملية لهذا المفهوم من خلال فرق أبناء الأحياء، التي تتولى حراسة المجمعات السكنية، وتنظيم الدوريات الليلية ضمن نطاقات جغرافية محددة تُعرف بمناطق مكافحة الجريمة، بما يعزز من الشراكة المجتمعية في حفظ الأمن. وقد عُرفت هذه المبادرات في مراحلها الأولى باسم "شرطة نجدة الجار"، والتي تُعدّ من البدايات المبكرة لفكرة الشرطة المجتمعية في بريطانيا. كما تبنّت إنجلترا في فترات لاحقة نظام الشرطة الطوعية، الذي يقوم على إشراك المواطنين في دعم الجهود الأمنية، مما أسهم في ترسيخ مفهوم المسؤولية المشتركة بين الدولة والمجتمع في حفظ النظام العام.

استمر تطور النظام الأمني المجتمعي في إنجلترا، حيث فُرض على الذكور الذين تزيد أعمارهم على (12) عامًا الانضمام إلى مجموعات محلية تُعرف بـ"مجموعات العشرة"، وتتكون كل مجموعة من عشرة أفراد من الجيران، يتولون مسؤولية حماية القرية ومراقبة أفرادها، مع التزامهم بتقديم المخالفين للقانون إلى العدالة. وكانت هذه المجموعات تُنظَّم في إطار هرمي، حيث تتجمع مجموعات العشرة لتشكّل وحدات أكبر تُعرف بـ"المائة"، والتي بدورها تندمج في وحدات إدارية أوسع تُسمى "شير " (Shire)، ويرأسها مسؤول يُعيَّن من قبل الملك ويُعرف باسم "الشريف[2] .(Shire Reeve) " وقد أسهم هذا التنظيم في ترسيخ مفهوم المسؤولية الجماعية في حفظ الأمن.

كما سعت الأجهزة الشرطية لاحقًا إلى تعزيز قبولها لدى الجمهور، من خلال توجيه أفرادها إلى التحلي بأقصى درجات التسامح وضبط النفس، حتى في مواجهة السلوكيات الاستفزازية، الأمر الذي أسهم في بناء الثقة وتعزيز العلاقة بين الشرطة والمجتمع.

وتقوم فلسفة الشرطة المجتمعية في بريطانيا على مبدأ أن رجل الشرطة هو في الأساس مواطن يتمتع بصفة خاصة، يعمل بالتعاون مع أفراد المجتمع لإيجاد حلول للمشكلات الاجتماعية التي قد تؤدي إلى ارتكاب الجرائم أو تزيد من الشعور بالخوف منها، أو تسهم في انتشار الفوضى والانحراف. غير أن هذه الفلسفة تتطلب من الجهاز الشرطي مواكبة التطورات المستمرة، والانخراط الفعّال مع المجتمع، وبناء علاقات وثيقة مع مختلف فئاته، بما يسهم في تسهيل تطبيق القانون والوقاية من الجريمة قبل وقوعها[3].

---

[1]. البشري، محمد الأمين. (2017). شرطة المجتمع. الخرطوم: معهد الدراسات العليا لضباط الشرطة، أكاديمية الشرطة. ص58.

[2]. نفس المرجع، ص59.

[3] John, Velien, M. (n.d.). Consideration for Making the Chance. p. 5.

وعُرف عن الشرطة البريطانية أنها تضطلع بمسؤوليات كبيرة أمام القانون، حيث تمارس مهامها انطلاقًا من تفويض مجتمعي، وليس بدافع حماية الحكومة فقط، الأمر الذي يجعلها أكثر التزامًا بالمساءلة القانونية، وأكثر خضوعًا للرقابة على المستويين المحلي والدولي. ونظرًا لأن فئة الشباب تمثل النسبة الأكبر من مرتكبي الجرائم، وكذلك من ضحاياها، فقد أولت الأجهزة الشرطية في بريطانيا اهتمامًا خاصًا بتعزيز المشاركة المجتمعية في مكافحة جرائم الشباب، من خلال برامج وقائية وشراكات مجتمعية تستهدف هذه الفئة تحديدًا. وقد أوضح المكتب الوزاري لخدمات الشرطة في إنجلترا وويلز أبرز العقبات التي تواجه تطبيق مفهوم الشرطة المجتمعية، والتي يمكن إجمالها في محورين رئيسين[1].

ومما يؤكد ارتفاع مستوى الرضا الشعبي تجاه الجهاز الشرطي في بريطانيا خلال الأربعينيات والخمسينيات، ما أشار إليه تحقيق صحفي إنجليزي عام 1955م، حيث بيّن أن المجتمع بأكمله قد ساهم في تشكيل صورة "الشرطي المثالي" أو "المرأة الشرطية" المثالية، إلى درجة أن الفرد أصبح، بمرور الوقت، شريكًا فاعلًا في العملية الأمنية. كما أكد تقرير اللجنة الملكية للشرطة عام 1959م أن نسبة (83%) من السكان يبدون قدرًا كبيرًا من الاحترام للشرطة، في حين كانت نسبة (1%) فقط تُبدي مواقف سلبية، وهو ما يعكس مستوى الثقة العالية بين المجتمع والجهاز الشرطي[2].

وفي سياق تعزيز هذا التوجه، جاءت وثيقة الجريمة والفوضى لعام 1998م (Crime and Disorder Act)، والتي هدفت إلى توسيع نطاق الشراكة بين الشرطة والوكالات الأمنية المحلية الأخرى، من خلال وضع سياسات مشتركة للحد من معدلات الجريمة والفوضى على مستوى المناطق، وذلك عبر إنشاء آليات تنسيقية تضم جهات متعددة ضمن إطار أمني متكامل. كالتالي:

- **الحد من المشكلات المحلية الناتجة عن الجرائم والفوضى**، وذلك من خلال تعزيز الشراكة مع الجمهور، والسلطات المحلية، والوكالات الأمنية الأخرى، بما يسهم في تحقيق تكامل الجهود الأمنية .
- **تعزيز الثقة بين أفراد الشرطة والأقليات داخل المجتمع**، مع ضرورة الابتعاد عن النظرة العرفية التقليدية في التعامل، واعتماد مبادئ العدالة والمساواة في تطبيق القانون .

وحرصت الوحدات الأمنية الحديثة المختصة بجرائم الشباب على إشراك جميع الجهات الأمنية المحلية، بهدف الوصول إلى أعلى مستويات العدالة في التعامل مع قضايا الشباب. كما أن الاستثمار في الوقاية من الجريمة داخل هذه الفئة يُعد من أنجع الوسائل للحد من معدلاتها، خاصة إذا تم

[1] رينر، روبرت. (1996). حول النموذج البريطاني للشرطة (ترجمة وحدة الترجمة بمركز بحوث الشرطة). أبوظبي. ص6.

[2] وحدة الترجمة بمركز بحوث الشرطة. (د.ت). نظام الشرطة البريطانية. أبوظبي. ص908.

التنسيق بصورة فعّالة بين مختلف الأطراف، بما يُسهم في تحقيق إنذار مبكر بالجريمة داخل المجتمع. وفي هذا الإطار، تعتمد الشرطة والجهات الأمنية بدرجة كبيرة على المجتمع نفسه في تقليل معدلات الجريمة بين الشباب. وتتجلى بعض آليات تطبيق العدالة في قضايا الشباب في عدة صور، من أبرزها: تطبيق العدالة الجزئية، وأنظمة الحد من الغياب المتكرر عن المدارس، وضبط السلوك غير الاجتماعي، ومكافحة التشكيلات العصابية. كما يتم التعامل مع الشباب الذين صدرت بحقهم إنذارات قضائية أو وُضعوا تحت المراقبة، وفقًا للإجراءات القانونية المعتمدة من قبل المحاكم[1].

ويختلف مدى تدخل الشرطة في تطبيق العدالة الخاصة بالشباب من قطاع إلى آخر، كما تتباين درجة مشاركتها في برامج الإصلاح والتأهيل من منطقة إلى أخرى، إلا أن هناك توجهًا حكوميًا واضحًا يدعم مشاركة الشرطة في برامج إعادة التأهيل والإدماج الاجتماعي. ومن أبرز آليات مكافحة الانحراف والجريمة في بريطانيا **تفعيل دور الشرطة داخل المؤسسات التعليمية**، حيث يقوم ضباط الشرطة بزيارة المدارس الواقعة ضمن نطاق عملهم، وقد أظهرت التجارب في بعض المدن وجود ضباط شرطة بشكل دائم داخل المدارس، بهدف تعزيز العلاقة مع الشباب، وتقوية الروابط المجتمعية، وذلك من خلال تنظيم الدورات التوعوية والتدريبية في المجالات الأمنية[2].

علاقة الشرطة في إنجلترا وويلز بآليات التعامل مع قضايا المجتمع والشباب:

تتضح طبيعة العلاقة بين الشرطة في إنجلترا وويلز والمجتمع من خلال مجموعة من الآليات التنظيمية والتطبيقية، من أبرزها:

1. **إنشاء مكاتب متخصصة لشؤون الأحداث**، تُعنى بدراسة ومعالجة مشكلات وجرائم الأحداث، سواء تلك التي يرتكبونها أو التي يقعون ضحايا لها.
2. **تطبيق نظام لفت الانتباه والتحذير**، ويُستخدم في الحالات التي لا ترقى فيها الأفعال إلى مستوى الجريمة، بهدف الوقاية المبكرة والتوجيه السلوكي.
3. **تفعيل نظام الارتباط المدرسي**، الذي يعزز التواصل بين الشرطة والمؤسسات التعليمية، ويسهم في الوقاية من الانحراف بين الطلاب.
4. **تعزيز التفاعل مع الشباب من خلال المشاركة في أنشطتهم وأنديتهم**، بما يدعم بناء علاقات إيجابية قائمة على الثقة والتفاهم.
5. **تحسين أساليب التعامل مع الأحداث والشباب المحكومين**، بما يراعي الجوانب الإنسانية والإصلاحية، ويهدف إلى إعادة تأهيلهم ودمجهم في المجتمع.

[1] السيد، عادل حسن. (2006). نظام الشرطة المجتمعية ودور العمل التطوعي في تحقيقه. ط1، الرياض.
[2] Williams, Clifford. (n.d.). Partnership Police. p. 15.

6. **توفير الحماية للشهود الذين يتعرضون للتهديد**، بما يضمن سلامتهم ويشجعهم على التعاون مع الجهات الأمنية.
7. **التعامل مع قضايا الأشخاص المفقودين**، من خلال آليات بحث وتحقيق فعّالة بالتنسيق مع الجهات المعنية.

وقد عمدت الشرطة، بالتعاون مع المجتمع في إنجلترا وويلز، إلى تكوين فرق أمنية متخصصة تُعنى بقضايا الشباب، حيث تقدم هذه الفرق مختلف الخدمات الاجتماعية، إلى جانب الإرشاد والتوجيه للشباب والأحداث، بما يسهم في الحد من الانحراف وتعزيز الوقاية من الجريمة[1].

كما أقرت وزارة الداخلية البريطانية سياسة عامة للوقاية من الجريمة، تلتزم بها جميع وحدات الشرطة، وتم تخصيص كوادر شرطية متخصصة في هذا المجال، مع العمل على رفع كفاءتهم من خلال التدريب المستمر، وإنشاء مراكز متخصصة لتأهيلهم في مجال الوقاية من الجريمة قبل وقوعها[2].

وقد تم تشكيل لجان دائمة لتعزيز العلاقة بين الشرطة والمؤسسات الاقتصادية والجمهور، وأسهمت هذه اللجان في دعم العمل الشرطي عبر إشراك المجتمع في مواجهة الجريمة[3].

وفي بعض الدول الأوروبية، مثل هولندا، تُمارس الشرطة المجتمعية من خلال لجان محلية تهدف إلى الوقاية من الجريمة، عبر برامج اجتماعية تشمل توفير فرص العمل، واعتماد بدائل للعقوبات السالبة للحرية، وتحسين البيئة الحضرية[4].

ثانياً: النموذج الفرنسي:

يتميز النظام الشرطي في فرنسا بالفصل بين الشرطة الإدارية والشرطة القضائية، حيث تختص الأولى بالمحافظة على النظام العام والوقاية من الجريمة، بينما تتولى الثانية التحقيق في الجرائم وملاحقة مرتكبيها[5].

ويلاحظ المتابع للعمل الشرطي أنه منذ تسعينيات القرن الماضي أكدت الأمم المتحدة أن البرامج الناجحة للوقاية من الجريمة، بمختلف أبعادها، لا ينبغي أن تعتمد فقط على أجهزة الشرطة

[1] Muncie, J. (2009). Youth and Crime. London: SAGE Publications. p. 214.

[2] Home Office. (2016). Crime Prevention Strategy. London. p. 25.

[3] Newburn, T. (2008). Handbook of Policing. Devon: Willan Publishing. p. 741.

[4] Terpstra, J. (2011). Community Policing in the Netherlands. Police Practice and Research Journal, 12(1). p. 89.

[5] Brodeur, J.-P. (2010). The Policing Web. Oxford: Oxford University Press. p. 156.

والعدالة الجنائية، بل يجب أن تُصاحبها سياسات وقائية فعّالة، بما يعزز مسؤولية الفرد والمجتمع في مواجهة المشكلات الاجتماعية والحد من الجريمة[1].

وقد اهتمت فرنسا بتفعيل هذه التوجهات من خلال تطوير أسلوب **الوساطة الاجتماعية** كآلية حديثة لحل النزاعات، حيث يمثل هذا الأسلوب تجربة مؤسسية تعتمد على آليات متطورة لإدارة النزاعات عبر مؤسسات اجتماعية تنشط على مستوى البلديات، ولا يقتصر دورها على حل النزاعات، بل يمتد إلى رصدها وتحليلها والتنبيه المبكر لمخاطرها داخل المجتمع[2].

وتكتسب الوساطة الاجتماعية أهميتها من كونها بديلًا حديثًا للأساليب التقليدية في حل النزاعات، إذ تُسهم في معالجة النزاعات قبل تفاقمها ووصولها إلى القضاء، كما تساعد في تخفيف العبء عن أجهزة الشرطة والنيابة والمحاكم، إلى جانب دورها في تقديم الإرشاد والمعلومات للمواطنين، خاصة في الجوانب الأمنية والاجتماعية[3].

وتنقسم الوساطة في فرنسا إلى نوعين رئيسين:

- **وسطاء تُعيّنهم الحكومة**، يتولون التعامل مع النزاعات المعقدة .
- **وسطاء يُعيّنهم القضاء**، ويختصون بحل النزاعات الاجتماعية، خاصة المرتبطة بالحياة الأسرية، مثل الخلافات الزوجية وتنظيم شؤون رعاية الأطفال[4] .

وقد تطور مفهوم الوساطة الاجتماعية في فرنسا منذ ثمانينيات القرن العشرين، خاصة في المدن الكبرى، حيث ظهرت أنماط متعددة تهدف إلى تعزيز التماسك الاجتماعي والحد من النزاعات[5].

يمكن تعريف الوساطة الفرنسية بأنها أسلوب يُستخدم لحل الخلافات والنزاعات، بهدف الوقاية من تفاقمها وتجنب آثارها السلبية. وقد تطور مفهوم الوساطة خلال تسعينيات القرن العشرين، خاصة في أمريكا الشمالية وكندا، حيث اكتسب أبعادًا جديدة، فلم يعد مقتصرًا على الأفراد فقط، بل امتد ليشمل الأسرة والجماعة والمؤسسات التعليمية. أما في فرنسا، فقد كان الاتجاه السائد هو اللجوء إلى

[1] مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. (2002). مبادئ توجيهية لمنع الجريمة. فيينا. ص3.
[2] البار، عبد الله حسن. (2010). الوساطة في حل النزاعات الجنائية والاجتماعية. الإسكندرية: دار الفكر الجامعي. ص145.
[3] عبد الباقي، محمد عبد الفتاح. (2015). السياسة الجنائية المعاصرة. القاهرة: دار النهضة العربية. ص233.
[4] سرور، أحمد فتحي. (2006). الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية. القاهرة: دار النهضة العربية. ص412.
[5] ربيع، حسنين محمد. (2009). علم الإجرام والسياسة الجنائية. القاهرة: دار الفكر العربي. ص198.

القضاء لحل النزاعات، إلا أنه منذ ثمانينيات القرن العشرين بدأ الاهتمام بالوساطة يتزايد، مما أدى إلى ظهور أساليب وأنماط متعددة ومتطورة في هذا المجال[1].

الإطار القانوني للوساطة في فرنسا:

سعى المشرّع الفرنسي إلى تقنين الوساطة وإدراجها ضمن الإطار القانوني، حيث تم إدخال نظام الوساطة في الإجراءات الجنائية بموجب القانون رقم (93–2) الصادر في 4 يناير 1993م، وذلك بإضافة فقرة إلى المادة (41) من قانون الإجراءات الجنائية، ثم تم تعديل هذه المادة لاحقًا بالقانون رقم (99–515) الصادر في 23 يوليو 1999م، بما يعزز دور الوساطة كآلية قانونية لمعالجة النزاعات قبل الوصول إلى القضاء[2].

الوساطة الاجتماعية في فرنسا:

تُعد الوساطة الاجتماعية من أهم صور الوساطة، حيث تُنظم غالبًا من قبل البلديات، وتركّز على الجوانب الاجتماعية للنزاعات، وتهدف إلى الكشف المبكر عن الخلافات، وتحديد درجة خطورتها، سواء كانت بين الأفراد أو الجماعات، أو بين فئات مختلفة مثل الشباب والشرطة، أو في المعاملات الاجتماعية والتجارية. ويكمن دور الوسيط في تسهيل الاتصال والحوار بين الأطراف المتنازعة، والعمل على التوصل إلى حلول توافقية ترضي الجميع[3].

أنماط الوساطة الاجتماعية:

تتعدد أنماط الوساطة الاجتماعية في فرنسا، ومن أبرزها:

أولاً: الوساطة التلقائية:

- **الوساطة الطبيعية** :وهي التي يمارسها الأفراد بشكل عفوي في حياتهم اليومية، سواء داخل الأسرة أو بين الجيران أو الأصدقاء .
- **الوسطاء الطبيعيون** :وهم الأشخاص الذين يرتبطون بأدوار اجتماعية أو وظيفية، مثل العاملين في الخدمات العامة، حيث يقدمون المساعدة في حل بعض المشكلات البسيطة .

ثانياً: الوساطة الجماعية: وهي التي تقوم بها النقابات العمالية، والهيئات الاجتماعية والدينية، حيث تسهم في حل النزاعات داخل المجتمعات المحلية.

---

[1] رمضان، مدحت. (2005). الوساطة الجنائية كوسيلة غير مباشرة لمنع الجريمة. القاهرة: ندوة المجتمع المدني في منع الجريمة، أكاديمية مبارك للأمن، مركز بحوث الشرطة. ص2.

[2] سرور، مرجع سابق، ص415.

[3] عبد الباقي، مرجع سابق، ص238.

ثالثاً: الوساطة المؤسسية: وهي الوساطة المنظمة التي تُمارس من خلال مؤسسات رسمية، حيث يكون للوسيط دور محدد ووظيفة واضحة ضمن إطار تنظيمي معتمد[1].

دور المرأة في الوساطة الاجتماعية:

لم تقتصر الوساطة على الرجال فقط، بل امتدت لتشمل النساء، حيث بادرت إحدى بلديات غرب باريس إلى تكليف مديرة مدرسة وثلاث أمهات من أصول أفريقية بمهام الوساطة، بهدف تحسين التواصل بين المعلمين وأولياء أمور الطلاب الأجانب. وقد توسع دورهن ليشمل المشاركة في مناقشة المشكلات الاجتماعية، وتنظيم الأنشطة المجتمعية، مع تقديم دعم مالي من البلدية. كما ظهرت مبادرات شبابية للمساهمة في الوساطة وخدمة المجتمع المحلي[2].

مهام الوسطاء الاجتماعيين:

تتمثل أبرز مهام الوسطاء الاجتماعيين في الآتي:

1. الاستماع إلى جميع الأطراف المتنازعة، سواء بشكل جماعي أو فردي .
2. التحلي بالواقعية والحياد في الحوار، والعمل على بناء جسور الثقة بين الأطراف المختلفة[3] .

مهام الوساطة الاجتماعية:

تتجلى مهام الوساطة الاجتماعية في عدد من الجوانب الأساسية، من أبرزها[4]:

1. توضيح جوانب الاختلاف بين الأطراف المتنازعة.
2. العمل على إيجاد حلول مناسبة بمساعدة جميع الأطراف.
3. الالتزام بالموضوعية في التصرف والحوار.
4. احترام جميع الأطراف على قدم المساواة.

ويجب التأكيد على أن الوساطة الاجتماعية لم تُنشأ لتحل محل النظام القضائي التقليدي، وإنما جاءت كنموذج مكمل يهدف إلى معالجة النزاعات الاجتماعية بطرق مرنة، من خلال الاستعانة بأشخاص غير رسميين، وقد يشمل ذلك أفراد المجتمع المحلي أنفسهم. وتتمثل أهميتها في تعزيز الروابط الاجتماعية، والتخفيف من حدة التوتر، والسعي إلى حلول توافقية بدلاً من الاقتصار على

[1] رمضان، الوساطة الجنائية، مرجع سابق، ص3.
[2] نفس المرجع، ص4.
[3] المرجع السابق، ص5.
[4] المرجع السابق، ص5.

الحلول القضائية. ولذلك، يُفضل أن يكون الوسيط من داخل البيئة الاجتماعية ذاتها، كأن يكون من سكان الحي، لما لذلك من أثر في تعزيز الثقة والقبول بين الأطراف[1].

الوساطة القضائية:

تُعنى الوساطة القضائية بحل النزاعات بين الأطراف والعمل على الوصول إلى تسويات مناسبة قبل اللجوء إلى القضاء، وقد شهد هذا النوع من الوساطة توسعًا ملحوظًا بدعم من وزارة العدل والجهات المختصة بمعالجة المشكلات الاجتماعية. وتشمل مجالاتها معالجة بعض القضايا مثل السرقات البسيطة، والنزاعات الاجتماعية، وغيرها من القضايا التي يمكن احتواؤها بوسائل ودية وسريعة[2].

وقد عُرفت الوساطة القضائية في فرنسا منذ عام 1985م، وتطورت مستلهمة من تجارب أمريكا الشمالية، من خلال مبادرات محلية متعددة، بدعم من وزارة العدل والجهات المعنية بالوقاية من الجريمة ومعالجة مشكلات المدن[3].

وفي شرق فرنسا، ظهرت تجارب ميدانية للوساطة، حيث تقوم مجموعات من الوسطاء بالتجوال داخل الأحياء السكنية، بهدف الحد من الجرائم البسيطة مثل السرقات، ومساعدة كبار السن، وتعزيز الأمن المجتمعي. وقد أثبتت هذه التجارب نجاحًا ملحوظًا، مما أدى إلى ربطها لاحقًا بالشرطة المحلية، مع وجود تنسيق مستمر لتبادل الدعم والمساندة عند الحاجة[4].

دواعي الحاجة إلى الوساطة في المدن الفرنسية:

تبرز الحاجة إلى الوساطة في المدن الفرنسية نتيجة التحولات التي شهدتها العلاقات الاجتماعية، حيث كانت هذه العلاقات قوية ومتماسكة منذ عقود، إلا أنها بدأت في التراجع بفعل ضعف التنظيمات الاجتماعية، خاصة في المدن الكبرى، إضافة إلى التطورات الاقتصادية والمادية، وظهور مشكلات اجتماعية متعددة مثل البطالة والتشرد. كما أدى تزايد التنوع السكاني من حيث الأصول والثقافات والأديان إلى بروز خلافات بين السكان والجهات الرسمية، وظهور أنماط مختلفة من العنف والنزاعات، الأمر الذي دفع إلى تبني أسلوب الوساطة الاجتماعية كآلية فعّالة لمعالجة هذه الظواهر[5].

---

[1] البار، مرجع سابق، ص152.

[2] سرور، مرجع سابق، ص418.

[3] عبد الباقي، مرجع سابق، ص240.

[4] ربيع، حسنين محمد. (2009). علم الإجرام والسياسة الجنائية. القاهرة: دار الفكر العربي. ص205.

[5] مركز البحوث والدراسات الأمنية والاجتماعية. (2005). مفهوم الوساطة في المدينة الفرنسية. القاهرة. ص4.

قصور الإجراءات القضائية التقليدية:

في الحالات التقليدية، يتم عند وقوع نزاع أو أعمال عنف إخطار وكيل النيابة من قبل الشرطة، ويكون أمامه خيار تحريك الدعوى الجنائية وفق الإجراءات القضائية المعتادة، والتي قد تستغرق وقتًا طويلًا قبل صدور حكم نهائي، وقد لا يكون هذا الحكم مناسبًا في بعض الأحيان، مما يؤدي إلى ردود فعل سلبية، كالرغبة في الانتقام أو تصاعد النزاع، وقد يتطور الأمر إلى إعادة تصنيف الجريمة من مخالفة إلى جنحة.

وفي بعض الحالات، قد لا تتم متابعة الجاني، مما يؤدي إلى عدم إدراكه لخطورة فعله، في حين يشعر الضحية بالإحباط وعدم الرضا، إضافة إلى الإحساس بالخوف وانعدام الأمن[1].

أهمية الوساطة القضائية:

تُتيح الوساطة القضائية لوكيل النيابة تقديم حلول سريعة وفعّالة لبعض القضايا البسيطة، كما تُشجع على التفاهم والتراضي بين الجاني والضحية، وتُسهم في تقليل الشعور بالخوف من الجريمة، وتعزيز الإحساس بالأمن لدى المجتمع. كذلك تُنمّي لدى الجاني الشعور بالمسؤولية، وتجعله أكثر إدراكًا لنتائج أفعاله، وتُوفر للضحية نوعًا من التعويض المادي والمعنوي[2].

بيوت العدالة والحقوق في فرنسا:

ظهر في فرنسا ما يُعرف بـ"بيوت العدالة والحقوق" في نهاية ثمانينيات القرن العشرين، وانتشرت في أكثر من ثلاثين مدينة، خاصة في الأحياء ذات الكثافة السكانية العالية والتي تشهد معدلات مرتفعة من النزاعات وأعمال العنف.

وتهدف هذه البيوت إلى:

1. استقبال أصحاب القضايا وتوعيتهم بحقوقهم وواجباتهم .
2. التعامل مع القاصرين من خلال قضاة مختصين بشؤون الأحداث .
3. إجراء المصالحات في النزاعات اليومية مثل خلافات الجيران ومشكلات السكن .
4. استقبال ضحايا النزاعات وتقديم الدعم والمساعدة لهم .

[1] رمضان، مرجع سابق، ص6.

[2] سرور، أحمد فتحي. (2006). الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية. القاهرة: دار النهضة العربية. ص420.

وقد أسهمت هذه المؤسسات في تعزيز الروابط الاجتماعية، وزيادة الثقة بين الجهات الرسمية وغير الرسمية، مثل البلديات والمعلمين والأخصائيين الاجتماعيين، مما أدى إلى تحسين التنسيق وتحديد أدوار الجهات المختلفة في معالجة النزاعات[1].

آلية عمل الوساطة القضائية:

تتمثل آلية عمل الوساطة القضائية في استدعاء كل من الجاني والضحية من قبل الوسيط، وإحاطتهما بطبيعة الإجراءات والنتائج المترتبة عليها، مع توضيح حقوق الضحية. ويتم اقتراح تسوية مناسبة يتفق عليها الطرفان، بحيث إذا التزم الجاني بتنفيذها، يمكن تجنب المتابعة الجنائية. ويقوم الوسيط بمتابعة تنفيذ الاتفاق، وإعداد تقرير يُرفع إلى وكيل النيابة خلال مدة محددة، قد تمتد من عدة أيام إلى شهر، ليُتخذ القرار النهائي بشأن حفظ الدعوى أو الاستمرار فيها[2].

كما تشير التجارب المقارنة إلى أن العديد من الدول الأوروبية، مثل ألمانيا، تطبق استراتيجيات متكاملة للوقاية من الجريمة قبل وقوعها، من خلال برامج إعلامية توعوية مثل برنامج "الشرطة تنصحكم"، إضافة إلى نشر الإحصاءات الجنائية الشهرية، وإصدار كتيبات توعوية مثل "لا تخف"، وإنشاء مراكز استشارات أمنية منتشرة في مختلف المدن. كما توجد أندية لرعاية الشباب ومؤسسات مختصة بحماية الطفولة، إلى جانب مجالس وطنية للوقاية من الجريمة تضم الشرطة والقضاء، وتعمل على وضع خطط منسقة وتعزيز الوعي المجتمعي بأهمية الوقاية[3].

الخاتمة:

تناول هذا البحث النموذج الأوروبي للشرطة المجتمعية من خلال دراسة تجارب كل من بريطانيا وفرنسا والدنمارك، مع الوقوف على الأسس الفكرية والتنظيمية التي تقوم عليها هذه النماذج، ومدى تطورها في إطار التحولات الاجتماعية والاقتصادية المعاصرة. وقد تبين أن مفهوم الشرطة المجتمعية لم يعد مجرد أسلوب أمني تقليدي، بل أصبح فلسفة شاملة تقوم على الشراكة بين الشرطة والمجتمع، وتهدف إلى الوقاية من الجريمة قبل وقوعها، وتعزيز الثقة بين المواطنين والأجهزة الأمنية.

كما أظهر البحث أن نجاح الشرطة المجتمعية يرتبط بمدى اندماجها في المجتمع، وقدرتها على معالجة الأسباب الاجتماعية للجريمة، وليس فقط التعامل مع نتائجها. وتؤكد التجارب الأوروبية

[1] رمضان، الوساطة الجنائية، مرجع سابق، ص7.

[2] عبد الباقي، مرجع سابق، ص240.

[3] الحديدي، كمال. (1987). الشرطة في المجتمع الحديث. القاهرة: معهد الدراسات العليا لضباط الشرطة، أكاديمية الشرطة. ص28.

أن التعاون المؤسسي، والوساطة الاجتماعية، والمشاركة المجتمعية، تعد من أهم الأدوات الفعالة في بناء أمن مستدام ومجتمع أكثر استقرارًا.

النتائج:

1. تُعد بريطانيا من الدول الرائدة في تطبيق فلسفة الشرطة المجتمعية على المستوى العملي والنظري.
2. تقوم الشرطة المجتمعية على مبدأ الشراكة بين الشرطة والمجتمع باعتبار رجل الشرطة جزءًا من المجتمع وليس سلطة منفصلة عنه.
3. لا يقتصر العمل الأمني على أجهزة الشرطة فقط، بل يتطلب تكامل السياسات الوقائية مع جهود المجتمع في مواجهة الجريمة.
4. أسهمت فرنسا في تطوير آليات الوساطة الاجتماعية والقضائية كوسائل فعالة لتسوية النزاعات والحد من اللجوء إلى القضاء.
5. تُظهر التجربة الدنماركية أهمية البعد الإنساني والاجتماعي في عمل الشرطة، خاصة في التعامل مع الفئات الهشة.
6. تؤكد التجارب الأوروبية أن الوقاية من الجريمة أكثر فاعلية وأقل تكلفة من المعالجة بعد وقوعها.

التوصيات:

1. ضرورة الاستفادة من التجارب الأوروبية في تطبيق الشرطة المجتمعية وتطويرها بما يتناسب مع البيئة المحلية في السودان.
2. تعزيز دور المجتمع في العملية الأمنية من خلال نشر ثقافة المشاركة والوقاية من الجريمة.
3. إدماج البرامج التوعوية والاجتماعية في الخطط الأمنية، خاصة تلك المتعلقة بالشباب والأحداث.
4. دعم آليات الوساطة الاجتماعية والقضائية كبدائل فعالة لتخفيف العبء عن الجهاز القضائي.
5. تطوير استخدام التكنولوجيا والإدارة الإلكترونية في العمل الشرطي لتعزيز الكفاءة وسرعة الاستجابة.
6. إنشاء مراكز مجتمعية متخصصة لتعزيز التواصل بين الشرطة والمجتمع وحل المشكلات قبل تفاقمها.

قائمة المصادر والمراجع:

1. أحمد فتحي سرور، *الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية*، دار النهضة العربية، القاهرة، 2006م.
2. جليل وديع شكور، *أمراض المجتمع*، الدار العربية للعلوم، بيروت، الطبعة الأولى، 1998م.
3. حسنين محمد ربيع، *علم الإجرام والسياسة الجنائية*، دار الفكر العربي، القاهرة، 2009م.
4. كمال الحديدي، *الشرطة في المجتمع الحديث*، معهد الدراسات العليا لضباط الشرطة، أكاديمية الشرطة، القاهرة، 1987م.
5. لواء د. محمد الأمين البشرى، *شرطة المجتمع*، معهد الدراسات العليا لضباط الشرطة، أكاديمية الشرطة، الخرطوم، 2017م.
6. مدحت رمضان، *الوساطة الجنائية كوسيلة غير مباشرة لمنع الجريمة*، ندوة المجتمع المدني في منع الجريمة، أكاديمية مبارك للأمن، مركز بحوث الشرطة، القاهرة، 2005م.
7. مدحت رمضان، *الوساطة الجنائية*، مركز بحوث الشرطة، أكاديمية مبارك للأمن، القاهرة.
8. محمد عبد الفتاح عبد الباقي، *السياسة الجنائية المعاصرة*، دار النهضة العربية، القاهرة، 2015م.
9. مركز البحوث والدراسات الأمنية والاجتماعية، *مفهوم الوساطة في المدينة الفرنسية*، القاهرة، 2005م.
10. مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، *مبادئ توجيهية لمنع الجريمة*، فيينا، 2002م.
11. نظام الشرطة البريطانية، إعداد وحدة الترجمة بمركز بحوث الشرطة، أبوظبي.

المراجع الأجنبية:

1. Balvig, Flemming, Crime and Crime Prevention in Denmark, University of Copenhagen, Copenhagen, 2005.
2. Brodeur, Jean-Paul, The Policing Web, Oxford University Press, Oxford, 2010.

3. European Crime Prevention Network, Best Practices in Crime Prevention, Brussels, 2013.

4. Home Office, Crime Prevention Strategy, London, 2016.

5. Jan Terpstra, “Community Policing in the Netherlands”, Police Practice and Research Journal, Vol. 12, No. 1, 2011.

6. John Muncie, Youth and Crime, SAGE Publications, London, 2009.

7. Newburn, Tim, Handbook of Policing, Willan Publishing, Devon, 2008.

8. Rainer, Robert, The British Policing Model, London School of Economics, London, 1996.

9. UNODC, Crime Prevention Guidelines, Vienna, 2002.